

أحكام إصابة العمل في القانون العراقي



جامعة المستقبل
كلية القانون

محاضرات في قانون التقاعد والضمان
الاجتماعي للعمال رقم 18 لسنة 2023

اعداد:
م.د. علي جاسر محمد السعدي

المرحلة الرابعة
للعام الدراسي 2024-2025



أحكام إصابة العمل في القانون العراقي

أولاً: الإجراءات عند وقوع الإصابة

1. إلزام صاحب العمل بنقل العامل المصاب فوراً إلى أقرب جهة طبية، وتقديم الإسعافات الأولية، ودفع أجره الكامل حتى نهاية يوم الإصابة أو وصوله إلى المستشفى.
2. مسؤولية دائرة الضمان الاجتماعي تبدأ منذ لحظة الإبلاغ عن الإصابة، حيث تتولى رعاية المصاب طبياً حتى الشفاء أو العجز أو الوفاة.
3. إجازة العامل أثناء العلاج تعتبر إجازة بدون أجر، لكنه يستحق تعويضاً يعادل أجره الأخير الذي دفع عنه اشتراك الضمان.
4. التبليغ عن الإصابة يجب أن يتم خلال 24 ساعة إلى الشرطة وقسم التفتيش في دائرة الضمان الاجتماعي، مع تفاصيل عن الحادث والمصاب.
5. التحقيق في الإصابة يتم من قبل لجنة التفتيش التي تحدد سبب الحادث، والمسؤول عنه، وما إذا كان هناك تقصير من صاحب العمل أو طرف آخر، وفي حالة ثبوت ذلك يتم إلزام الجهة المتسببة بدفع التعويضات.

ثانيًا: أحكام العجز الناتج عن الإصابة

1. العجز الكامل أو الوفاة

- إذا أدت الإصابة إلى عجز كامل دائم أو وفاة المصاب، يخصص له أو لورثته راتب تقاعدي يعادل 80% من متوسط أجره في السنة الأخيرة من عمله.
- إذا كانت مدة عمله أقل من سنة، فيتم حساب التقاعد بناءً على معدل أجره خلال فترة عمله.
- لا يجوز أن يقل هذا الراتب عن الحد الأدنى للأجور المقررة في مهنته، أو عن الراتب التقاعدي العادي الذي كان يستحقه.
- إذا قررت اللجنة الطبية عند فحص المصاب لأول مرة أنه بحاجة إلى مساعدة شخص آخر في أموره اليومية مثل الأكل والشرب أو الحركة، تتم زيادة راتب الإصابة بنسبة 20%.
- لا يجوز أن يتجاوز راتب الإصابة في جميع الحالات 100% من الأجر الشهري الكامل الذي كان يتقاضاه العامل عند وقوع الإصابة.

مثال توضيحي:

- إذا كان أجر العامل خلال سنته الأخيرة من العمل يتراوح بين 800 ألف و 900 ألف ومليون دينار، فإن متوسط الأجر يكون 900 ألف دينار، وبالتالي يكون راتب إصابة العمل 720 ألف دينار شهرياً (80% من 900 ألف).
- إذا كان المصاب بحاجة إلى مساعدة في أموره اليومية، يضاف 20% إلى راتب الإصابة، ليصبح 864 ألف دينار شهرياً.
- إذا كان أجره الشهري المحدد للاشتراك عند وقوع الإصابة هو 850 ألف دينار، فلا يمكن أن يتجاوز راتب إصابة العمل هذا المبلغ حتى مع الزيادة.

2. العجز الجزئي

إذا كانت نسبة العجز 30% أو أكثر، يحصل المصاب على راتب تقاعدي شهري يعادل نسبة عجزه من راتب التقاعد الكامل للإصابة.

مثال: إذا كانت نسبة العجز 50%، وكان راتب إصابة العمل الكامل 800 ألف دينار شهريًا، فإن راتب الإصابة الجزئي يكون 400 ألف دينار شهريًا (أي 50% من 800 ألف).

إذا كانت نسبة العجز أقل من 30%، يتم منح المصاب تعويضًا لمرة واحدة، ويكون مقدار هذا التعويض هو راتب الإصابة الكامل لمدة سنتين مضروبًا في نسبة العجز.

مثال: إذا كانت نسبة العجز 20%، وكان راتب الإصابة الكامل 500 ألف دينار شهريًا، فإن التعويض يكون 2 مليون و400 ألف دينار (حيث يتم حساب راتب الإصابة لمدة سنتين، أي 500 ألف $\times$ 24 شهرًا = 12 مليون، ثم يؤخذ 20% منه، فيكون التعويض النهائي 2 مليون و400 ألف).

خلاصة الأحكام الأساسية

1. العامل المصاب يستمر في تقاضي أجره حتى نهاية يوم الإصابة.
2. الضمان الاجتماعي يتحمل نفقات العلاج حتى الشفاء أو ثبوت العجز أو الوفاة.
3. العجز الكامل يمنح المصاب راتبًا تقاعديًا يعادل 80% من متوسط أجره، مع زيادة 20% عند الحاجة إلى معونة الغير.
4. العجز الجزئي بنسبة 30% أو أكثر يمنح المصاب راتبًا تقاعديًا نسبيًا، أما إذا كان أقل من 30% فيحصل على تعويض دفعة واحدة.

الأحكام التفصيلية لإصابة العمل في القانون العراقي

1. العجز الجزئي الأقل من 30%

○ إذا كانت نسبة العجز الناتجة عن الإصابة أقل من 30%، فإن المصاب يستحق تعويضاً دفعة واحدة.

○ يُحسب هذا التعويض بضرب نسبة العجز بمبلغ إجمالي يعادل راتب تقاعد الإصابة الكامل عن سنتين.

2. انتقال راتب إصابة العمل بعد وفاة المصاب

- إذا توفي المصاب بعد أن كان يستحق راتب إصابة (سواء كان كاملاً أو جزئياً)، فإن راتبه ينتقل إلى خلفه.
- إذا كان الراتب كاملاً، ينتقل بنفس النسبة.
- إذا كان جزئياً، ينتقل بنسبة العجز فقط.
- يختلف هذا عن حالة الوفاة الناجمة عن الإصابة، حيث يتم تحديد راتب الإصابة للخلف ابتداءً. أما في هذه الحالة، فالمصاب كان يتقاضى الراتب لسنوات قبل أن يتوفى، وبالتالي يستمر انتقاله للخلف.
- دائرة الضمان مسؤولة عن دفع هذه الحقوق للمصاب حتى لو كان هناك طرف آخر مسؤول عن الإصابة، ويبقى للمصاب الحق في المطالبة بالتعويض من الجهة المسؤولة.

3. استحقاقات العامل عند تكرار الإصابة

- الحالة الأولى: إذا كانت نسبة العجز الكلية من الإصابات المتكررة أقل من 30%
 - يتم منح المصاب تعويضًا نقديًا فقط وفقًا لنسبة عجزه في الإصابة الأخيرة.
 - يُحسب التعويض بنفس طريقة العجز الجزئي (أقل من 30%)، أي ضرب نسبة العجز الأخيرة في راتب تقاعد الإصابة الكامل عن سنتين.
- الحالة الثانية: إذا بلغت نسبة العجز المتراكمة 30% فأكثر، يتم التفرقة بين فرضين:
 - 1. إذا وصلت نسبة العجز الكلية إلى 100% → يمنح المصاب راتب تقاعد إصابة كامل.
 - 2. إذا كانت نسبة العجز الكلية بين 30% و 99% → يُحسب راتب تقاعد الإصابة الجزئي بضرب مجموع نسب العجز في راتب تقاعد الإصابة الكامل.

مثال توضيحي

1. إصابة أولى بنسبة 20% → حصل المصاب على تعويض دفعة واحدة.
2. إصابة ثانية بنسبة 5% → حصل على تعويض أيضاً.
3. إصابة ثالثة بنسبة 20% → يصبح مجموع العجز 45%.
4. عند وصول العجز إلى 30% فأكثر، يتم منحه راتب تقاعد إصابة جزئي بنسبة 45% من راتب الإصابة الكامل، مع الاحتفاظ بالتعويضات السابقة التي تقاضاها.

4. إعادة الفحص الطبي وتعديل الاستحقاقات

- يجوز لدائرة الضمان أو المصاب طلب إعادة الفحص الطبي كل 6 أشهر خلال السنة الأولى، ومرة كل سنة بعد ذلك.
- يتم تعديل الراتب أو التعويض حسب نسبة العجز الجديدة، سواء بالزيادة أو النقصان، بناءً على تقرير الفحص الطبي الجديد.
- إذا تحسنت حالة المصاب، قد يتم تخفيض استحقاقه، وإذا ساءت حالته، يتم تعديل راتبه وفقًا للعجز الجديد.

5. استمرار ضمان إصابات العمل بعد انتهاء الخدمة

○ يبقى المصاب مشمولاً بضمان إصابات العمل لمدة سنتين بعد انتهاء الخدمة، إذا ظهرت عليه أعراض مرض مهني خلال هذه الفترة.

○ يسري هذا الضمان حتى لو كان المصاب عاطلاً عن العمل أو يعمل في مهنة لا تسبب المرض المهني.

○ إذا كان المصاب قد عمل بعد انتهاء خدمته في مهنة قد تؤدي إلى نفس المرض المهني، فلا يكون الضمان مسؤولاً عن تعويضه، لأن المرض قد يكون ناتجاً عن العمل الجديد.

6. حالات سقوط حق المصاب في التعويض والراتب التقاعدي

وفقًا للمادة 56، يسقط حق المصاب في التعويض في حالتين:

الحالة الأولى: إذا كانت الإصابة بسبب تصرف غير مسؤول من المصاب فعل عمدي أو إهمال جسيم.

تناول الخمر أو المخدرات أو المؤثرات العقلية وقت الإصابة.

إثارة الشغب أو المشاجرات في مكان العمل مما أدى إلى إصابته.

الحالة الثانية: مخالفة تعليمات العلاج أو السلامة المهنية

إذا خالف المصاب التعليمات الطبية المتعلقة بعلاجه أو تأهيله بعد الإصابة.

إذا تجاهل قواعد السلامة المهنية التي وُضعت للوقاية من الحوادث، وكان لهذه المخالفة أثر مباشر في وقوع الإصابة.

ملخص الأحكام الرئيسية

1. العجز أقل من 30% → تعويض دفعة واحدة وفقاً لنسبة العجز.
2. العجز 30% فأكثر → راتب تقاعد إصابة جزئي أو كامل حسب النسبة.
3. راتب الإصابة يستمر بعد وفاة المصاب بنفس النسبة (كامل أو جزئي).
4. عند تكرار الإصابات، يتم تجميع نسب العجز وتطبيق أحكام العجز الجزئي أو الكامل.
5. يمكن إعادة الفحص الطبي لتعديل الاستحقاقات إذا تحسنت أو ساءت حالة المصاب.
6. الضمان يبقى مسؤولاً عن الأمراض المهنية لمدة سنتين بعد انتهاء الخدمة.
7. يسقط حق المصاب في التعويض إذا كان سبب الإصابة الإهمال الجسيم، السكر، المخدرات، أو مخالفة تعليمات السلامة والعلاج.

شُكْرًا

لِحُسْنِ

إِصْغَائِكُمْ